

إذا مرت ثمانية أيام على الحيض ولم يتوقف هل تغسل وتصلي

وماذا عن الصيام؟ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

تقول اذا مرت ثمانية ايام على الحيض ولم يتوقف هل تغسل وتصلي ام تنتظر حتى تطهر تماما وماذا عن الصيام الجواب الحيض
صفة عارضة والمرأة تكون لها عادة وتكون لنسائها من جهة الام او من جهة الاب من الحالات - [00:00:00](#)

والعمات تكون ايضا لهن عادة في الغالب يكون هناك عادة ثابتة هذه العادة قد تكون اربعاء او خمسا او ستا او سبعا او عشرة ايام
فتنتظر الى العادة الثابتة انظروا الى العادة فإذا كانت عادتها - [00:00:33](#)

ثمانية ايام او تسعه ايام او عشرة ايام فانها تنتظر حتى ينزل الماء الابيض وهو ما يسمى بالقصبة البيضاء فإذا نزل الماء الابيض فانها
تطهر وتصوم وتصلي واما يحسن التنبيه عليه هنا - [00:00:57](#)

هو بيان الفرق بين الحيض وبين الاستحاضة فدم الحيض يميل الى السواد وسخين ورائحته كريهة ودم الاستحاضة احمر وخفيف
وليس له رائحة فإذا شكت المرأة وزاد الدم عليها. فإذا شكت المرأة فانها ترجع الى هذه الاوصاف - [00:01:23](#)

فإن تحققت انه احمر وخفيف ولا رائحة له فانه يكون دم استحاضة وهذا لا يمنع من الصلاة ولا من الصوم وإذا تحققت انه يميل الى
السواد وسخين ورائحته كريهة فانه دم حيض وعليها ان تمتتنع - [00:01:55](#)

من الصلاة اما الصيام فانها تقضي بعد الايام التي جرى فيها الحيض. وبالله التوفيق - [00:02:17](#)